بحث فى زيادة الثقة

أقسامها - وحكم كل قسم

إعداد

أ.د/ رزق رزق عامر حسن

الأستاذ بقسم الحديث

كلية الدراسات الإسلامية والعربية بالإسكندرية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله فاتحة كل خير، وتمام كل نعمة، أحمده تعالى حمداً يوافى نعمه ويكافئ مزيده، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له هدانا للإيمان (وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله) وجعلنا من أتباع خاتم الأنبياء محمد عليه أفضل الصلاة وأتم السلام أشهد أنه عبد الله ورسوله إلى الثقلين، أرسله ربه بالبينات والهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، وأتاه الكتاب ومثله معه لئلا يكون للناس على الله حجة بعد رسله. صلوات الله وسلامه عليه، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وعلى أصحابه المخلصين، الذين تحملوا الأمانة عن نبيهم، فأدوها نقية لمن بعدهم، جزاهم الله خير ما يجزى المتقين.

أما بعد

فهذا بحث فى (زيادة الثقة) وهو فن من فنون علوم الحديث لطيف، وبحث من بحوثها دقيق استحسن الأوائل العناية به فهو من البحوث الهامة عند المحدثين والفقهاء والأصوليين.

لذا فهو يحتاج إليه كل طالب للعلم وخاصة دارس الحديث، ليفتى الفقيه ويحكم المحدث، فيهتدى به الكل إلى مراده، ويصل بمعرفته إلى مقصوده، وقد تناولت فى الموضوع تعريف الثقة، وبيان زيادته، وأقسام الزيادة، وحكم كل قسم وقد توخيت فيه الإيجاز فى اللفظ، مع إيضاح للمعنى، وإيفاء بالمطلوب، مع ذكر الشواهد والأمثلة من السنة النبوية المطهرة، على صاحبها أفضل الصلوات وأزكى السلام.

والله أسأل أن يجعل عملى هذا خالصاً لوجهه الكريم وأن ينفع به.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

دكتور/ رزق رزق عامر حسن
الأستاذ بقسم الحديث
كلية الدراسات الإسلامية والعربية بالاسكندرية

﴿٤﴾

تعريف الثقة

ثقة: مصدر وثق تقول وثقت بفلان ثقة ووثوقاً إذا ائتمنته ولكونه مصدراً فى الأصل قيل هو وهى وهما وهم وهن: ثقة.

ويجوز تثنيته وجمعه، فيقال: هما ثقتان وهم وهن ثقات[١].

ومثل (ثقة) (عدل) فى تثنيتها وجمعها، والعَدْل: الذى لم تظهر منه ريبة[٢]. فهما سواء فى الإخبار بهما.

قال الجرجانى: الثقة: هى التى يعتمد عليها فى الأقوال والأفعال[٣].

وعرف العلماء العدالة بأنها ملكة تحمل صاحبها على التقوى، واجتناب الأدناس، وما يخل بالمروءة فى عرف الناس، ويشترط فيها الإسلام، والبلوغ، والعقل، والتقوى، والإتصاف بالمروءة، وترك ما يخل بها. لأن هذه الأوصاف إذا اجتمعت فى شخص عرفت عدالته وكان صادقاً، لأنها تحمل صاحبها على الصدق وتصرفه عن الكذب، لما توفر فيه من الدوافع الدينية والاجتماعية والنفسية، مع الإدراك التام لتصرفاته وتحمل المسئولية الجماعية والفردية، والثقة هو العدل[٤]، قال السيوطى: والعدالة تستدعى صدق الراوى وعدم غفلته وعدم تساهله عند التحمل والأداء[٥] ١ هـ.

---

(١) لسان العرب حـ١٥/٢١٢ مادة وثق ط المكتبة التوفيقية - القاهرة.
(٢) لسان العرب جـ٩/٨٤ مادة عدل.
(٣) التعريفات للجرجانى ص ٩٩ ط دار الريان للتراث.
(٤) وإن كان بعض المحدثين يطلق (الثقة على العدل غير تام الضبط، والمراد بالضبط عندهم تمامه).
(٥) تدريب الراوى حـ١/ ٦٤ ط دار الفكر بيروت لبنان.

وذكر ابن حجر رحمه الله تعالى تعريف الحديث الصحيح فقال: وخبر الآحاد بنقل عدلٍ تامَّ الضبط، متصل السند، غير معلل ولا شاذ: هو الصحيح لذاته ١٠هـ [١].

ألفاظ غير قادحة فى الثقة ولا توهن حديثه:

قال التهانوى: "إذا قالوا فى رجل: له أوهام، أو يهم فى حديثه، أو يخطئ فيه، فهذا لا ينزله عن درجة الثقة، فإن الوهم اليسير لا يضر ولا يخلو عنه أحد[٢] وقنل ابن حجر فى اللسان عن يحيى بن معين قوله: ولست أعجب ممن يحدث فيخطئ، وإنما العجب ممن يحدث فيصيب".

وقال أيضاً: من لا يخطئ فى الحديث أى من يزعم أنه لا يخطئ فى الحديث فهو كذاب ١٠هـ[٣].

وقال الحافظ ابن القيم رحمه الله:؛ فى فصل متعة النساء فى الفصل الرابع والرابع أن الوقت الذى حرمت فيه المتعة: عام حجة الوداع. وهو وهم من بعض الرواة، سافر فيه وهمه من فتح مكة إلى حجة الوداع، كما سافر وهْمُ معاوية من عمرة الجعرانة إلى حجة الوداع حيث قال: قصَّرت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمشقص على المروة فى حجته، وسفر الوهم من

(١) مجموعة الرسائل الكمالية ٢ فى الحديث الرسالة التاسعة شرح النخبة ص ٢٥٩ ط مكتبة المعارف.
(٢) قواعد فى علوم الحديث ظفر أحمد العثمانى التهانوى تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ص٢٧٥ ط دار السلام – القاهرة ط سادسة سنة ١٩٩٦.
(٣) لسان الميزان حـ١/١٧ و١٨ ط مؤسسة الأعلمى بيروت لبنان.

زمان إلى زمان، ومن مكان إلى مكان، ومن واقعة إلى واقعة كثيراً ما يعرض للحفاظ فمن دونهم[١] ١٠هـ قولهم فى الراوى (تغير بآخره أو اختلط).

قال التهانوى: وربما يخرجون الراوى الثقة بقولهم (تغير بآخره أو اختلط وليس هذا بحرج ما لم يكثر ذلك منه[٢].

قال الإمام الذهبى رحمه الله فى ترجمة (هشام بن عروة) بعد توثيقه روى له الستة ولا عبرة بما قاله أبو الحسن بن القطان من أنه وسهيل بن أبى صالح اختلطا وتغيرا نعم الرجل تغير قليلاً ولم يبق حفظه كهو فى حال شبابه فنسى بعض محفوظه أو وهم فكان ماذا؟ أهو معصوم من النسيان؟ ومثل هذا يقع لمالك، ولشعبة، ولوكيع، ولكبار الثقات[٣] ١٠هـ. وإذا كثر منه الاختلاط فما رواه أصحابه القدماء عنه فهو حجة وما رواه المتأخرون من أصحابه لا يحتج به إلا إذا علم التاريخ أن سماعه منه كان قبل الاختلاط، كما يظهر ذلك من كلام شيخ الإسلام ابن حجر رحمه الله تعالى فقد قال فى ترجمة همام بن يحيى البصرى عن عفان كان همام لا يرجع إلى كتابه ولا ينظر فيه، وكان يخالف فلا يرجع إلى كتابه ثم رجع بعد فنظر فى كتبه فقال: يا عفان كنا نخطئ كثيراً فنستغفر الله.

قال: وهذا يقتضى أن حديث همام بآخره أصح ممن سمع منه قديماً، وقد نص على ذلك الإمام أحمد بن حنبل، وقد اعتمده الأئمة الستة[٤] ١٠هـ.

(١) زاد المعاد حـ٣/ ٣٩٧ ط دار الفكر.
(٢) قواعد فى علوم الحديث للنهاتوى ص ٢٧٩.
(٣) ميزان الاعتدال للإمام الذهبى حـ٤/٣٠١ ط دار المعرفة - بيروت لبنان.
(٤) هدى السارى ص ٤٧٢ ط دار الريان للتراث.

قولهم فى الثقة (لا يتابع على حديثه).

ليس من شرط الثقة أن يكون معصوماً من الخطايا والخطأ ثم ما كل من فيه هفوة أو ذنوب يقدح فيه بما يوهن حديثه، وإنما ذكر علماء الجرح لكثير من الثقات الذين فيهم أدنى بدعة أولهم أوهام يسيرة مع سعة علمهم أن يعرف أن غيرهم أرجح منهم وأوثق إذا عارضهم أو خالفهم.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله فى ترجمة (أسماء بن الحكم الفزارى).

قال البخارى رحمه الله: لم يروعته إلا حديث، وحديث آخر لم يتابع عليه.

قال المزى: هذا لا يقدح فى صحة الحديث لأن وجود المتابعة ليس شرطاً فى صحة كل حديث صحيح[١]. ١هـ.

وقال التهانوى رحمه الله: ربما يطعن العقيلى أحداً ويجرحه بقوله: فلان لا يتابع على حديثه، فهذا ليس من الجرح فى شيئ، وقد رد عليه العلماء فى كثير من المواضع بجرجه الثقات بذلك[٢] ١هـ.

قال الإمام الذهبى رحمه الله فى ترجمة: (على بن المدينى) ونقده لصنيع العقيلى فى جرحه الثقات بما ليس بجارح "وإنما أشتهى أن تعرفنى من هو الثقة الثبت الذى ما غلط ولا انفرد بما لا يتابع عليه، بل الثقة الحافظ إذا انفرد بأحاديث كان أرفع وأكمل رتبة، وأدل على أعتنائه بعلم الأثر وضبطه دون

(١) تهذيب التهذيب حـ١/ ٢٨٤ ط دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
(٢) قواعد فى علوم الحديث للتهانوى ص ٢٧٧.

﴿٨﴾

أقرانه لأشياء ما عرفوها، إلا أن يتبين غلطه ووهمه فى الشيئ فيعرف ذلك وإن تفرد الثقة المتقن يعد صحيحاً غريباً"(١).

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: فى ترجمة (ثابت بن عجلان الأنصارى) وقال العقيلى: لا يتابع على حديثه – وتعقب ذلك أبو الحسن بن القطان بأن ذلك لا يضر إلا إذا كثرت منه روايات المناكير ومخالفة الثقات وهو كما قال، روى له الستة سوى الترمذى(٢) ١٠هـ.

ومما تقدم يتضح أن الثقة العدل لا تنتفى عنه العدالة لمجرد الخطأ أو النسيان أو التفرد، ويحكم على حديثه الصحيح بالصحة إذا ورد من سند آخر وفيه زيادة – فى المتن أو السند – فلتلك الزيادة حكم الصحيح، وتكون صحيحة مقبولة.

وكذلك إذا ورد الحديث الحسن من سند آخر، وفيه زيادة – فى السند أو المتن – فلتلك الزيادة حكم الحسن، وتكون حسنة مقبولة.

لكن يشترط لقبول تلك الزيادة أن لا تكون منافية لرواية من هو أرجح ممن زادها، وإلا فتكون الزيادة "شاذة" ويكون الحديث المشتمل على تلك الزيادة شاذاً ويخرج عن دائرة الصحة أو الحسن، كما سيتضح فيما يأتى من بيان الزيادة وأنواعها وحكم كل نوع.

---

(١) ميزان الاعتدال لإمام الذهبى حـ٣/ ١٤٠ – ١٤١.
والضعفاء الكبير للعقيلى حـ٣/ ٢٣٥ رقم/١٢٣٧ ط دار الكتب العلمية ط أولى.
(٢) هدى السارى ص ٤١٣ والضعفاء الكبير حـ١ ١٧٥.

﴿٩﴾

معرفة زيادة الثقات وأقسامها، وحكم كل قسم[١] معرفة زيادة الثقات فن لطيف تستحسن العناية به، وقد اعتنى به من أهل الصنعة أبو بكر عبد الله ابن محمد بن زياد النيسابورى الفقيه ببغداد، وأبو نعيم عبد الملك بن محمد بن عدى الجرجانى بخراسان وبعدهما أبو الوليد حسان بن محمد القرشى النيسابورى وغيرهم ومعناها زيادات ألفاظ فقهية فى الأحاديث.

سواء أكان ذلك من شخص واحد بأن رواه مرة ناقصاً ومرة ثانية وفيه زيادة، أو كانت الزيادة من غير من رواه ناقصاً.

---

(١) انظر فى هذا الموضوع
قواعد فى علوم الحديث للعلامة المحقق ظفر أحمد العثمانى التهانوى تحقيق الشيخ/ أبو غدة ص ١١٨ وما بعدها ط دار السلام.
مجموعة الرسائل الكمالية ٢ فى الحديث شرح نخبة الفكر ص ٢٦٤ وما بعدها ط مكتبة المعارف - الطائف.
ظفر الأمانى بشرح مختصر الشيخ السيد الشريف الجرجانى فى مصطلح الحديث للإمام المحدث عبد الحى اللكنوى ص ٢١٤ وما بعدها ط دار الكتب العلمية بيروت لبنان الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحثيث للحافظ ابن كثير شرح الشيخ أحمد شاكر ص ٨٦ وما بعدها ط مكتبة السنة.
التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ط دار الفكر العربى النوع السادس عشر ص ١١١ وما بعدها.
تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى حـ٢٤٧/١ وما بعدها.
فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للحافظ العراقى تحقيق المحدث الشيخ أحمد شاكر ص ٩٣ وما بعدها ط مكتبة السنة.
معرفة علوم الحديث للإمام الحاكم أبى عبد الله النوع الحادى والثلاثين ص ١٣٠ وما بعدها ط مكتبة المتنبى - القاهرة.
الكفاية فى علم الرواية للإمام الحافظ المحدث الخطيب البغدادى ص ٤٢٤ وما بعدها ط دار الكتب العلمية بيروت لبنان.
فتح المغيث شرح ألفية الحديث للإمام السخاوى حـ٢٣٢/١ وما بعدها ط دار الكتب العلمية بيروت لبنان.
قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث للقاسمى ص ١٠٧ ط عيسى البابى الحلبى
مقدمة صحيح الإمام مسلم حـ٣٢/١ ط دار الريان للتراث.
المنهج الحديث فى علوم الحديث قسم الرواية أ.د/ محمد محمد السماحى ط دار الأنوار.

أو وصل الحديث قوم وأرسله آخرون.

والزيادة تقع من التابعين فمن بعدهم مطلقاً.

أقسام ما تفرد به الثقة:

ينقسم ما ينفرد به الثقة إلى أقسام

أحدها: أن يقع مخالفاً منافياً لما رواه سائر الثقات وهو المراد (بالشاذ) وهذا التعريف ارتضاه ابن كثير، واعتمده ابن حجر[١] وينقسم بحسب موضعه في الحديث إلى قسمين.

شاذ السند ومثاله.

ما رواه الترمذي وابن ماجة من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلاً توفي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يدع وارثاً إلا مولى هو أعتقه، فقال عليه السلام هل له أحد؟ قالوا لا: إلا غلام أعتقه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ميراثه له"[٢].

وتابع ابن عيينة ابن جريج وغيره في وصل هذا الحديث إلى ابن عباس رضي الله عنه وخالفهم حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن عوسجة ولم يذكر ابن عباس قال أبو حاتم: المحفوظ حديث ابن عيينة.

---

(١) مجموعة الرسائل الكمالية ٢ شرح نخبة الفكر ص ٢٦٦.
والباعث الحثيث شرح الشيخ أحمد شاكر ص ٧٩.

(٢) الترمذي: كتاب الفرائض: باب في ميراث المولى الأسفل تحفة حـ٦/ ٢٣٥ وقال: حديث حسن ط دار الفكر اللطباعة والنشر.
وابن ماجة: كتاب الفرائض: باب من لا وارث له حـ٢/ ٩١٥.

قال ابن حجر: فحماد بن زيد من أهل العدالة والضبط ومع ذلك رجح أبو حاتم من هم أكثر عدداً منه.

وعلى هذا تكون رواية حماد بن زيد من قبيل الحديث الشاذ.

شاذ المتن مثاله.

ما رواه أبو داود والترمذى من حديث عبد الواحد بن زياد عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعاً (إذا صلى أحدكم الفجر فليضجع عن يمينه).

قال البيهقى: خالف عبد الواحد العدد الكثير فى هذا، فإن الناس إنما رووه من فعل النبى صلى الله عليه وسلم لا من قوله، وانفرد عبد الواحد من بين ثقات أصحاب الأعمش بهذا اللفظ(١).

فهذا الحديث "شاذ المتن" لأن عبد الواحد بن زياد وهو ثقة تفرد بروايته "من قول النبى صلى الله عليه وسلم" بينما رواه ثقات من أصحاب الأعمش من فعل النبى صلى الله عليه وسلم لا من قوله".

حكم هذا النوع.

ما انفرد به من خالف من هو أ ولى منه بالحفظ والضبط، كان ما انفرد به شاذاً مردوداً.

---

(١) تخريج الحديث أخرجه أبو داود فى سننه كتاب الصلاة: باب الاضطجاع بعدركعتى الفجر حـ١/٤٧١ ط دار الفكر للطباعة والنشر.
والترمذى: كتاب الصلاة: باب الاضطجاع بعد ركعتى الفجر حـ٢/٤١٢ تحفة وانظر تدريب الراوى حـ١/ ٢٣٥.

الثانى: أن لا يكون فيه منافاة ومخالفة أصلاً لما رواه غيره كالحديث الذى انفرد برواية جملته ثقة مثل حديث (إنما الأعمال بالنيات)[١].

فإنه حديث فرد تفرد به عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تفرد به عن عمر علقمة بن وقاص، ثم عن علقمة محمد بن إبراهيم، ثم عنه يحيى بن سعيد. على ما هو الصحيح عند أهل الصحيح.

قال ابن الصلاح: وفى غرائب الصحيح أشباه لذلك غير قليلة.

قال: وقد قال مسلم بن الحجاج: للزهرى نحو تسعين حرفاً يرويه عن النبى صلى الله عليه وسلم لا يشاركه فيها أحد بأحاديث جياد[٢].

حكم هذا النوع:

هذا الحديث وأمثاله مما تفرد برواية جملته ثقة ولا تعرض فيه لما رواه الغير بمخالفة أصلاً فحكمه القبول، وقد ادعى الخطيب فيه اتفاق العلماء.

الثالث: زيادة لفظه فى حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث.

مثاله:

ما رواه الإمام مسلم رحمه الله تعالى قال: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا محمد بن فضيل عن أبى مالك الأشجعى عن ربعى عن حذيفة قال: قال رسول

---

(١) البخارى: كتاب بدء الوحى: باب كيف بدأ الوحى على رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح حـ١/١٥ ط دار الريان للتراث.
(٢) التقيد والايضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ص ١٠٣.

الله صلى الله عليه وسلم "فضلنا على الناس بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة، وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً وجعلت تربتها لنا طهوراً إذا لم تجد الماء وذكر خصلة أخرى[١] قوله (وجعلت تربتها لنا طهوراً) زيادة انفرد بها سعد بن طارق عن ربعى بن خراش قاله الخطيب، وزاد وكل الأحاديث لفظها وجعلت لنا الأرض مسجداً وطهوراً[٢].

قال السخاوى: فهذا وما أشبه يشبه القسم الأول من حيث أن ما رواه الجماعة عام – أى من ناحية المعنى لشموله جميع أجزاء الأرض – والمنفرد بالزيادة مخصوص – يعنى بالتراب – وفى ذلك مغايرة فى الصفة ونوع من المخالفة يختلف بها الحكم، ويشبه أيضاً القسم الثانى – أى المقبول – من حيث أنه لا منافاة بينهما.

فالشافعى وأحمد احتجا باللفظ المزيد هنا حيث خصا التيمم بالتراب[٣].

ومثله حديث الشيخين عن ابن مسعود رضى الله عنه قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أى العمل أفضل؟ قال: الصلاة لوقتها[٤]. وروى فى (أول وقتها) وهذه الزيادة قال الحاكم: هذا حديث محفوظ رواه الجماعة من أئمة المسلمين عن مالك بن مغول، وكذلك عن عثمان بن عمر، فلم يذكر أول الوقت فيه غير بندار بن بشار وهما ثقتان فقيهان[٥].

---

(١) مسلم بشرح النووى: كتاب المساجد ومواضع الصلاة حـ٥/٤.
(٢) الكفاية ص ٤٢٨.
(٣) فتح المغيث شرح السخاوى حـ١/ ٢٣٦.
(٤) البخارى: كتاب مواقيت الصلاة: باب فضل الصلاة لوقتها فتح حـ٢/١٢.
ومسلم بشرح النووى: كتاب الإيمان: باب بيان كون الإيمان بالله أفضل الأعمال حـ٢/ ٧٣.
(٥) معرفة علوم الحديث ص ١٣١.

وقال التهانوى: وذهب بعض أصحاب الحديث إلى رد الزيادة مطلقاً، ونقل عن معظم أصحاب أبى حنيفة، والمختار عند ابن الساعاتى وغيره من الحنفية أنه إذا انفرد العدل بزيادة لا تخالف، كما لو أن النبى صلى الله عليه وسلم "دخل البيت" فزاد: "وصلى" فإن اختلف المجلس - أى مجلس سماع من أتى بالزيادة ومجلس سماع من لم يأت بها من أصحابه - قبلت باتفاق، وإن اتحد وكان غيره قد انتهى فى العدد إلى حد لا يتصور غفلتهم عن مثل ما زاد لم تقبل، وإن لم ينته - إلى هذا الحد - فالجمهور على القبول خلافاً لبعض المحدثين وأحمد فى رواية، وإن جهل حال المجلس فهو بالقبول أولى مما اتحد بذلك الشرط، وأما إذا كانت الزيادة مخالفة فالظاهر التعارض[1] ١٠هـ.

وقال ابن حجر: وزيادة راويها - أى الصحيح والحسن - مقبوله ما لم تقع منافية لرواية من هو أوثق ممن لم يذكر تلك الزيادة لأن الزيادة إما أن تكون لا تنافى بينها وبين رواية من لم يذكرها فهذه تقبل مطلقاً لأنها فى حكم الحديث المستقل الذى ينفرد به الثقة ولا يرويه عن شيخه غيره[2]، وإما أن تكون منافية بحيث يلزم من قبولها رد الرواية الأخرى، فهذه هى التى يقع الترجيح بينها وبين معارضها، فيقبل الراجح ويرد المرجوح.

واشتهر عن جمع من العلماء القول بقبول الزيادة مطلقاً من غير تفصيل[3] ١٠هـ.

ثم إن فى المسألة أقوالاً أخرى ذكرها السيوطى فى التدريب.

---

(١) قواعد فى علوم الحديث للتهانوى ص ١٢٣.
(٢) كما تقدم فى حديث (إنما الأعمال بالنيات).
(٣) مجموعة الرسائل الكمالية "٢" فى الحديث شرح النخبة ص ٢٦٤.

ما رواه بعض الثقات مرسلاً وبعضهم موصولاً.

مثاله:

(لا نكاح إلا بولى) [1]

وهو حديث اختلف فيه على أبى إسحاق السبيعى فرواه شعبة والثورى عن أبى بردة عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلاً.

ورواه إسرائيل بن يونس فى آخرين عن جدة أبى إسحاق عن أبى بردة عن موسى متصلاً.

حكمه.

اختلف فيه العلماء على أربعة أقوال:

١ - حكى الخطيب أن أكثر أصحاب الحديث يرون الحكم فيه وأشباهه للمرسل.

٢ - وحكى بعضهم أن الحكم للأكثر.

٣ - وعن بعضهم أن الحكم للأحفظ، فإذا كان من أرسله أحفظ ممن وصله فالحكم لمن أرسله، ثم لا يقدح ذلك فى عدالة من وصله وأهليته،

---

(١) أبو داود: كتاب النكاح: باب فى الولى" حـ٢/١٩٢ متصلاً ط دار الفكر للطباعة والنشر.
والترمذى: كتاب النكاح: باب ما جاء لا نكاح إلا بولى تحفه حـ٤/ ١٦٩، ١٧٢ وقال: رواية الذين وصلوه أصح لأن سماعهم من أبى إسحاق فى أوقات مختلفة وشعبة وسفيان سمعاه فى مجلس واحد وأيضاً فسفيان لم يقل له، ولم يحدثان به أبو بردة إلا مرسلاً؟ ط دار الفكر للطباعة والنشر.

ومنهم من قال: من أسند حديثاً قد أرسله الحفاظ فإرسالهم له يقدح فى مسنده، وفى عدالته وأهليته.

٤ - ومنهم من قال: الحكم لمن أسنده إذا كان عدلاً ضابطاً فيقبل خبره وإن خالفه غيره، سواء أكان المخالف واحداً أو جماعة، قال الخطيب: وهذا القول هو الصحيح.

قال ابن الصلاح: وما صححه الخطيب هو الصحيح فى الفقه والأصول وسئل البخارى عن حديث (لا نكاح إلا بولى) فحكم لمن وصله.

وقال: الزيادة عن الثقة مقبولة.

قال البخارى: هذا مع أن ممن أرسله شعبة وسفيان وهما جبلان لهما من الحفظ والإتقان الدرجة العالية.

قال ابن الصلاح: ويلتحق بهذا ما إذا كان الذى وصله هو الذى أرسله، وصله فى وقت، وأرسله فى وقت[1].

ما رواه الثقات مرفوعاً وبعضهم موقوفا:

مثاله

ما رواه مالك رحمه الله عن حميد الطويل عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تزْهى فقيل له يا

(١) المقدمة ص ٩٤ وتدريب الراوى حـ١/٢٢١ وما بعدها والكفاية فى علم الرواية ص ٤٠٩ وما بعدها.

رسول الله وما تُزْهى؟ قال: حين تَحْمرّ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أرأيت إذا منع الله الثمرة بم يأخذ أحدكم مال أخيه"[1].

أخرجه البخارى ومسلم

قال الدارقطنى: خالف مالكاً جماعة: منهم إسماعيل بن جعفر وابن المبارك وهشيم ومروان بن معاوية ويزيد بن هارون وغيرهم قالوا فيه: قال أنس أريت .... الخ.

وقد أخرج البخارى ومسلم حديث إسماعيل بن جعفر.

فأنت ترى أن قوله (ارأيت) رفع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تارة ووقف على أنس أخرى.

قال ابن الصلاح: وهكذا إذا رفع بعضهم الحديث إلى النبى صلى الله عليه وسلم ووقف بعضهم على الصحابى، أو رفعه واحد فى وقت، ووقفه هو أيضاً فى وقت آخر، فالحكم على الأصح فى كل ذلك لما زاده الثقة من الوصل والرفع، لأنه مثبت وغيره ساكت، ولو كان نافياً، فالمثبت مقدم عليه، لأنه علم ما خفى عليه.

(١) تنوير الحوالك شرح الموطأ: كتاب البيوع: باب النهى عن بيع الثمار حتى يبدوا صلاحها حـ٢/ ٢٥ ط المكتبة الثقافية بيروت.
والبخارى: كتاب البيوع: باب بيع الثمار حتى يبدوا صلاحها فتح حـ٤/٤٦٠، وباب بيع النخل قبل أن يبدو صلاحها ص ٤٦٤ وانظر معه الفتح ص ٤٦٥ و٤٦٦ ورواية إسماعيل بن جعفر رقم/٢٢٠٨ عن حميد عن أنس أيضاً.
ومسلم شرح النووى: كتاب البيوع: باب من يخدع فى البيع حـ١٠ عن إسماعيل بن جعفر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً وانظر المنهج الحديث فى علوم الحديث أ.د/ محمد السماحى ص ١٤٧

وعلق العراقى على قوله (أو رفعه واحد فى وقت ووقفه هو أيضاً فى وقت) فقال:

وما صححه المصنف هو الذى رجحه أهل الحديث، وصحح الأصوليون خلافه.

وهو أن الاعتبار بما وقع منه أكثر، فإن وقع وصله أو رفعه أكثر من إرساله أو وقفه فالحكم الوصل والرفع، وإن كان الإرسال أو الوقف أكثر فالحكم له[١].

وقال الخطيب: اختلاف الروايتين فى الرفع والوقف لا يؤثر فى الحديث ضعفاً لجواز أن يكون الصحابى. بسند الحديث مرة ويرفعه إلى النبى صلى الله عليه وسلم، ويذكره مرة أخرى على سبيل الفتوى ولا يرفعه، فحفظ الحديث عنه على الوجهين جميعاً وقد كان سفيان بن عيينة يفعل هذا كثيراً فى حديثه فيرويه تارة مسنداً مرفوعاً ويقفه مرة أخرى قصداً واعتماداً[٢].

وبعد أن أطلعناك على جملة من آراء العلماء لم يبق إلا أن أذكر لك رأى الجمهور من الفقهاء والمحدثين وهو الصحيح الراجح أن زيادة الثقة مقبولة وادعى ابن طاهر الاتفاق على هذا القول.

وقد عقد الإمام الحجة أبو محمد على بن حزم فى كتابه الأحكام فصلاً فى زيادة العدل، وسرد لذلك الأدلة الدقيقة التى تدل على قبوله فقال: "اذا روى العدل زيادة على ما روى غيره، فسواء انفرد بها، أو شاركه غيره، مثله أو دونه أو فوقه، فالأخذ بتلك الزيادة فرض، ومن خالفنا فى ذلك فإنه يتناقض

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ٩٥.
(٢) الكفاية فى علم الرواية ص ٤١٧.

أقبح تناقض، فيأخذ بحديث رواه واحد ويضيفه إلى ظاهر القرآن الذى نقله أهل الدنيا كلهم، أو يخصه به وهم بلا شك أكثر من رواة الخبر الذى زاد عليهم آخر حكماً لم يروه غيره، وفى هذا التناقض من القبح ما لا يستجيزه ذوقهم وذوورع".

ثم قال: ولا فرق بين أن يروى العدل حديثاً فلا يرويه أحد غيره، أو يرويه غيره مرسلاً، أو يرويه ضعفاء، وبين أن يروى الراوى العدل لقطة زائدة لم يزدها غيره من رواة الحديث، وكل ذلك سواء واجب قبوله بالبرهان الذى قدمناه فى وجوب قبول الخبر الواحد العدل الحافظ.

وهذه الزيادة وهذا الإسناد هما خبر واحد عدل حافظ ففرض قبولهما، ولا تبالى روى مثل هذا غيرهما أو لم يروه سواهما.

ومن خالفنا فقد دخل فى باب ترك قبول خبر الواحد، ولحق بمن أتى بذلك من المعتزلة وتناقض فى مذهبه، وانفراد العدل باللفظة كانفراده بالحديث كله ولا فرق[1] ١٠هـ.

وهذا هو الذى تؤيده الأدلة، ويركن إليه الناقد البصير، والعمل دائماً عليه قال الإمام النووى رحمه الله: "زيادات الثقة مقبولة مطلقاً عند الجماهير من أهل الحديث والفقه والأصول[2].

وقال الشيخ أحمد شاكر رحمة الله عليه بعد أن أورد كلام ابن حزم: قد يتبين

(١) الإحكام فى أصول الأحكام لابن حزم الظاهرى حـ١/١٦٤ وما بعدها.
ط دار الفكر للطباعة والنشر.
(٢) شرح النووى على صحيح مسلم المقدمة ط/٣٢.

للناظر المحقق من الأدلة والقرائن القوية أن الزيادة التى زادها الراوى الثقة زيادة شاذة أخطأ فيها، فهذا له حكمه وهو من النادر الذى لا تبنى عليه القواعد[١] ١٠هـ.

حكم الحديث إذا رواه المحدث تارة زائداً وأخرى ناقصاً:

إذا كان المحدث قد روى خبراً محفوظاً عنه ثم أعاد روايته على النقصان من الرواية المتقدمة وحذف بعض منه فإن الإعتماد على روايته الأولى والعمل بما تقتضيه ألزم وألولى وقد استدل الخطيب على ذلك بما روى عن عاصم عن أبى عثمان قال: قلت له إنك تحدثنا بالحديث فربما حدثناه كذلك، وربما نقصته قال: عليك بالسماع الأول وإن أعاد الحديث وزاد فيه على ما ذكره أولاً فالحكم يتعلق بالرواية المتأخرة دون المتقدمة والعلة فى الموضعين أن الزيادة مقبولة من العدل، ولا تكون إحدى الروايتين مكذبة للأولى، وأن ذلك لا يؤثر فيه ضعفاً كما يروى الراوى الحديث مرة مرفوعاً ومرة موقوفاً[٢].

والحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى،،

(١) الباعث الحثيث شرح الشيخ أحمد شاكر ص ٨٩.
(٢) الكفاية فى علم الرواية. ص ٤١٧.